

Distr.: General
21 December 2006
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة الدورة الخمسون

٢٦ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية
الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة: "المرأة في عام
٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن
الحادي والعشرين": تعميم مراعاة المنظور الجنساني،
وأوضاع المرأة، والمسائل البرنامجية الجنسانية

برنامج العمل المقترح لمكتب المستشار الخاص للقضايا الجنسانية
والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

مذكرة من الأمانة العامة**

موجز

عُرضت على لجنة وضع المرأة مذكرة من الأمانة العامة بشأن مشروع برنامج العمل
في ميدان القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. واللجنة مدعوة
إلى أن تحيط علماً بسرد البرنامج (الجزء الثاني من الإطار الاستراتيجي) وأن تستعرض النواتج
المقترح إدراجها في الميزانية البرنامجية التي يقترحها الأمين العام لفترة السنتين
٢٠٠٨-٢٠٠٩، والتي ستعرض على اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وعلى
الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين.

* E/CN.6/2007/1

** تأخر تقديم هذا التقرير انتظاراً لتصريح من شعبة الميزانية، ورد في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.



- ١ - يُقدم مشروع برنامج العمل في ميدان القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الوارد في مرفق هذه المذكرة، إلى لجنة وضع المرأة لكي تنظر فيه وفقا للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم.
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٥٨ أن يكون السرد البرنامجي للمزمات الميزانية البرنامجية مطابقا للخطة البرنامجية لفترة السنتين. وفي هذا الصدد، وافقت الجمعية العامة في قرارها ٦١/- على الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ التي أدرجت السرد البرنامجي (الجزء الثاني من الإطار الاستراتيجي)، ولا سيما الأهداف والإنجازات المتوقعة للأمانة العامة ومؤشرات إنجاز البرنامج الفرعي ٢ (القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة).
- ٣ - وقد تمت صياغة مشروع برنامج العمل الذي يشمل معلومات عن النواتج المقترحة، ضمن إطار البرنامج الفرعي ٢ (القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة) من البرنامج ٧ (الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- ٤ - ويضطلع كل من مكتب المستشار الخاص المعني بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بمسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي ٢، القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، من البرنامج ٧ (الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- ٥ - وقد روعيت في صياغة مشروع برنامج عمل البرنامج الفرعي ٢ المرفق بهذه المذكرة الولايات العالمية الواردة في إعلان ومنهاج عمل بيجين، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"، وإعلان لجنة وضع المرأة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين الواردة في إعلان ألفية ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. ويتضمن برنامج العمل المدرج في هذا البرنامج الفرعي أيضا نواتج تتصل بتوفير الخدمات إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة^(١).

(١) يتوقع إحالة مهمة تقديم الخدمات الفنية للهيئة المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

المرفق:

أولا - الجزء الثاني من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: الخطة البرنامجية
لفترة السنتين بشأن القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة
التوجه العام

١ - سيواصل البرنامج التركيز على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج، وهو ما اعترفت القمة العالمية لعام ٢٠٠٥ بأنه يشكل إسهاما أساسيا في تحقيق المساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا. وقد أدى البرنامج دورا رائدا في الاضطلاع بمسؤولية الأمم المتحدة في توفير المشورة والدعم في هذا الصدد.

البرنامج الفرعي ٢: القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

هدف المنظمة: تعزيز أعمال المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، بما في ذلك تمتعها الكامل بحقوق الإنسان.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة
ازدياد عدد السياسات والإجراءات المتخذة على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ منهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	(أ) إحراز تقدم في مجال المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز بين الجنسين من خلال دعم وتشجيع التنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
ازدياد نسبة قرارات الجمعية العامة التي تتضمن منظورا جنسانيا، حسب الاقتضاء	(ب) تعزيز قدرات لجنة وضع المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لإنجاز ولاياتهما، بما في ذلك تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية
ازدياد عدد ممثلي المنظمات غير الحكومية الذين يشاركون في أعمال لجنة وضع المرأة	(ج) تعزيز قدرات كيانات منظومة الأمم المتحدة في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني واتخاذ تدابير موجهة نحو تمكين المرأة في سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها
ازدياد عدد الإجراءات التي تتخذها كيانات منظومة الأمم المتحدة كل على حدة و/أو مجتمعة، لإدراج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها ومشاريعها	

٢' تحسين التوازن بين الجنسين من خلال قيام
كيانات منظومة الأمم المتحدة بالتنفيذ الفعال
لتدابير تتعلق بسياسات تراعي المنظور الجنساني
في مجال الموارد البشرية

الاستراتيجية

٢ - يضطلع بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي مكتب المستشار الخاص المعني بالمرأة والقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشعبة النهوض بالمرأة. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تعزيز التزامات وإجراءات الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية من أجل التنفيذ الكامل والفعال للولايات المتصلة بالمساواة بين الجنسين، خاصة تلك الناشئة عن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وإعلان الألفية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وغيرها من القرارات والمقررات، من قبيل استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها ٢/١٩٩٧، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فضلا عن الالتزامات المترتبة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(ب) تعزيز فهم المسائل الناشئة عن المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة من خلال البحث والتحليل وتقديم خيارات للسياسات تستند على أدلة ورصد تعميم مراعاة المنظور الجنساني في نتائج العمليات الحكومية الدولية؛

(ج) تعزيز الأداء الفعال للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، بما في ذلك أعمال لجنة وضع المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، من خلال البحث والتحليل، وتحسين أساليب العمل الحالية وترشيدها وتبسيطها، وتيسير مشاركة المجتمع المدني في العمليات الحكومية الدولية؛

(د) توفير الخدمات الاستشارية التقنية، عند الطلب، على الصعيدين الإقليمي والوطني، عن طريق بناء القدرات، فيما يتعلق بعملية التنفيذ والإبلاغ المنصوص عليهما بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري؛

(هـ) تعزيز تعميم المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج وتحسين وضع المرأة داخل منظومة الأمم المتحدة، بوسائل منها تيسير التعاون المشترك بين الوكالات ورصد وضع السياسات والمنهجيات والأدوات، وتشجيع ورصد تحقيق التوازن بين الجنسين وهئية بيئة عمل تراعي المنظور الجنساني داخل منظومة الأمم المتحدة.

الولايات التشريعية^(٢)

البرنامج ٧: الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤٠/٦٠
---	--------

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة	٣١/٢٠٠٥
---	---------

البرنامج الفرعي ٢: القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

قرارات الجمعية العامة

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٨٠/٣٤
البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٤/٥٤
اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة	١٣٤/٥٤
تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١٦٤/٥٩
العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات باسم الشرف	١٦٥/٥٩
الاتجار بالنساء والفتيات	١٦٦/٥٩
القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة بما فيها الجرائم المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"	١٦٧/٥٩

(٢) لا تشمل قائمة الولايات التشريعية قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩/٢٠٠٦، وتنظيم وأساليب عمل لجنة وضع المرأة في المستقبل، المعتمدة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

الدراسة المتعمقة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٦/٦٠
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٣٨/٦٠
العنف ضد العاملات المهاجرات	١٣٩/٦٠
دور المرأة في التنمية	٢١٠/٦٠
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٢٣٠/٦٠

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الرسائل المتعلقة بوضع المرأة (د-٥)	٧٦
تقرير لجنة وضع المرأة (الدورة الرابعة)	٣٠٤ (د-١١)
الرسائل المتعلقة بمركز المرأة	١٩/١٩٩٢
متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة	٦/١٩٩٦
النهوض بالمرأة: تنفيذ منهاج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ودور الأنشطة التنفيذية، وعلى وجه الخصوص في تعزيز بناء القدرات وتعبئة الموارد لتحسين مشاركة المرأة في التنمية	٢٦/١٩٩٨
تمكين لجنة وضع المرأة من مواصلة الاضطلاع بولايتها	٢٥٧/١٩٩٩
استعراض استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها	٤/٢٠٠٤
٢/١٩٩٧ بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة	
حالة النساء والفتيات الفلسطينيات وتقديم المساعدة إليهن	٤٣/٢٠٠٥
إعلان من لجنة وضع المرأة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة	٢٣٢/٢٠٠٥

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها

تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها	٢/١٩٩٧
--	--------

قرارات مجلس الأمن

المرأة والسلام والأمن (٢٠٠٠)	١٣٢٥
------------------------------	------

ثانيا - برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٣ - سيتم خلال فترة السنتين إنجاز النواتج النهائية التالية:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء:
'١' الجمعية العامة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات، بما في ذلك الجلسات العامة للجنة الثانية والثالثة (١٢)؛ المشاورات غير الرسمية بشأن مشاريع القرارات، حسب الطلب (٤٠)؛ تقديم إحاطات لأعضاء الوفود (٢)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: التدابير المتخذة والتقدم المحرز في مجال متابعة وتنفيذ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (٢)؛ دور المرأة في التنمية (١)؛ تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (١)؛ الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية في إطار موضوع "سيطرة المرأة على الموارد الاقتصادية وإمكانية حصولها على الموارد المالية، بما في ذلك التمويل البالغ الصغر" (١)؛ تكثيف الجهود المضطلع بها من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (٢)؛ الاتجار بالنساء والفتيات (١)؛ العنف ضد العمالات المهاجرات (١)؛ تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة: الملحق (٢)؛ حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١)؛ الأعمال المستقبلية للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (٢)؛ تحسين مركز المرأة داخل منظومة الأمم المتحدة (١)؛

'٢' المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: تقديم الخدمات الفنية للجلسات العامة (٨)؛ المشاورات غير الرسمية بشأن مشاريع القرارات/ الاستنتاجات المتفق عليها، حسب الطلب (٨)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: مذكرة من الأمين العام يجيل بها نتائج دورات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (٢)؛ تقرير عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة (٢)؛

٣' مجلس الأمن:

أ - تقديم الخدمات الفنية: تقديم الخدمات الفنية للجلسات العامة (٤)؛
المشاورات غير الرسمية حسب الطلب (٤)؛ تقديم إحاطات لأعضاء الوفود
والمنظمات غير الحكومية (٦)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: المرأة والسلام والأمن (٢)؛

٤' لجنة وضع المرأة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: المشاورات المفتوحة باب
العضوية التي يجريها مكتب لجنة وضع المرأة (٨)؛ تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات
اللجنة (٤٠)؛ المشاورات غير الرسمية بشأن مشاريع القرارات/ الاستنتاجات المتفق
عليها، حسب الطلب (٢٠)؛ اجتماعات مكتب لجنة وضع المرأة (١٦)؛ تقديم
إحاطات للمنظمات غير الحكومية (١٨)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: جدول الأعمال المؤقت والشروح وتنظيم
الأعمال المقترح (٢)؛ التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في إعداد
السياسات والبرامج الوطنية وفي تنفيذها وتقييمها، مع التركيز بشكل خاص على
الموضوع ذي الأولوية (٢)؛ حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها (٢)؛
المواضيع ذات الأولوية حسب تعريفها في البرنامج الطويل الأجل لعمل اللجنة (٢)؛
تحرير النساء والأطفال الذين يؤخذون رهائن في النزاعات المسلحة، بمن فيهم أولئك
الذين يسجنون فيما بعد (١)؛ رسالة موجهة إلى رئيسة لجنة وضع المرأة من رئيس
المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢)؛ مذكرة من الأمانة العامة مرفوعة كمساهمة في
الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢)؛ دليل المناقشة بشأن
المائدة المستديرة رفيعة المستوى التابعة للجنة وضع المرأة (٢)؛ ورقات غرف
الاجتماع والمعلومات الأساسية للمشاورات غير الرسمية التي تجريها رئيسة اللجنة مع
الدول الأعضاء ومكاتب اللجان الفنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٨)؛ ورقة
غرفة اجتماعات عن مسائل الميزانية فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي (٢)؛ خطة العمل
المشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (٢)؛
البيانات الصادرة عن المنظمات غير الحكومية (٤٠)؛ قائمة الرسائل السرية المتعلقة
بوضع المرأة (٢)؛ قائمة الرسائل غير السرية المتعلقة بوضع المرأة (٢)؛ مذكرة من
الأمين العام يحيل بها نتائج دورات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (٢)؛

٥' اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: تقديم الخدمات الفنية والتقنية للاجتماعات الفريق العامل لما قبل الدورة (٦٠)؛ تقديم الخدمات الفنية والتقنية للاجتماعات العامة والاجتماعات المغلقة للجنة (٢٣٦)؛ تقديم الخدمات الفنية والتقنية للأفرقة العاملة المعنية بالبروتوكول الاختياري (٤٠)؛ تقديم إحاطات للأعضاء الجدد (٢)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: تقرير لجنة وضع المرأة (٢)؛ تقارير الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٧٦)؛ قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالنظر في التقارير الدورية للدول الأطراف (٧٦)؛ ردود الدول الأعضاء على الأسئلة المطروحة حول التقارير الدورية (٧٦)؛ ورقة غرفة اجتماعات عن تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة (٦)؛ جدول أعمال اللجنة المشروح وتنظيم أعمال اللجنة (٦)؛ حالة تقديم التقارير إلى اللجنة (٦)؛ سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (٦)؛ تقرير مقدم وفق ما طلب عن أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (٦)؛ التقارير الصادرة عن الوكالات والكيانات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة (٢٤)؛ مقررات اللجنة المتخذة بموجب المادتين ٢ و ٨ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٢)؛ التعرف على الاتجاهات السائدة في تنفيذ مواد معينة من الاتفاقية سيتم تحديدها بناء على توصيات محددة تضعها اللجنة لتعيينها في النظر في تقارير الدول الأعضاء (٦)؛

٦' اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: تقديم الخدمات الفنية والتقنية لاجتماع الدول الأطراف (٢)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: جدول الأعمال (١)؛ قائمة المرشحين لانتخاب ١٢ عضوا في اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (١)؛ تقارير تمهيدية لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١)؛ تقرير اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١)؛ تقرير عن الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات

بسحب التحفظات فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١)؛

٧' أفرقة الخبراء المخصصة: اجتماعات فريق الخبراء بشأن المواضيع/المسائل ذات الأولوية التي ستحددها لجنة وضع المرأة في برنامج عملها (الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩) (٢)؛ اجتماعات فريق الخبراء للإعداد للدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية (٢)؛ اجتماع فريق الخبراء المخصص عن التقدم المحرز في مجال التدريب على تعميم مراعاة المنظور الجنساني (١)؛ اجتماع فريق الخبراء لاستعراض التقدم المحرز في مجال تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الوطني في أفريقيا (١)؛ اجتماعات الموائد المستديرة على الإفطار (٢)؛ فرق الخبراء (٨)؛ الحوار التفاعلي (٢)؛ اجتماعات الموائد المستديرة الرفيعة المستوى (٤)؛ الأفرقة التحضيرية المشتركة مع لجنة المنظمات غير الحكومية بشأن المواضيع المتعلقة بوضع المرأة (٤)؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى:

١' المنشورات المتكررة: المرأة سنة ٢٠٠٠ وما بعدها (٤)؛ أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (أقراص مدمجة CD-ROM) (٢)؛ الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية (١)؛ الشبكة (٨)؛

٢' المنشورات غير المتكررة: التصدي للمواقف النمطية والسلوكيات التي تعوق تحقيق المساواة بين المرأة والرجل (١)؛ أفضل الممارسات في مجال تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) (١)؛ الحالة بالنسبة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني داخل منظومة الأمم المتحدة (١)؛ مجموعة أدوات عملية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في الصكوك الإنمائية على الصعيد الوطني (١)؛

٣' المواد التقنية: تقارير اجتماعات فريق الخبراء عن المواضيع/المسائل ذات الأولوية التي ستحددها اللجنة في برنامج عملها (الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩) (٢)؛ تقارير اجتماعات فريق الخبراء للإعداد للدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية (٢)؛ تقرير اجتماع فريق الخبراء عن التقدم المحرز في مجال التدريب على تعميم مراعاة المنظور الجنساني (١)؛ تقرير اجتماع فريق الخبراء لاستعراض التقدم المحرز في مجال تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الوطني في أفريقيا

(١)؛ المبادئ التوجيهية وقوائم المراجعة والأدوات المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني (١)؛ المبادئ التوجيهية وقوائم المراجعة والأدوات المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن (١)؛ قائمة انتقائية للمرشحات في الأمانة العامة للأمم المتحدة وبعثات حفظ السلام والبعثات الخاصة (٢)؛ إجراء المزيد من أعمال التطوير والتصميم والصيانة والإدارة للموقع الشبكي لشعبة النهوض بالمرأة بشكل سنوي (٢)؛ إجراء المزيد من أعمال التطوير والتصميم والصيانة والإدارة للموقع الشبكي لمكتب المستشارية الخاصة لقضايا نوع الجنس والنهوض بالمرأة بشكل سنوي (٢)؛ إجراء المزيد من أعمال التطوير والتصميم والصيانة والإدارة للموقع الشبكي WomenWatch بشكل سنوي (٢)؛

‘٤’ تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين (٨)؛ الاجتماعات التي تعقد بين الدورات (٢٤)؛

‘٥’ الوثائق المتعلقة بالاجتماعات المشتركة بين الوكالات: تقرير الاجتماع السنوي للشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين (٢)؛

‘٦’ الأحداث الخاصة: الدورات التوجيهية للمنظمات غير الحكومية.